

يرجى له دوام ، وإن خيل لبعض الأفراد والجماعات (سطحية في تفكيرهم أو تمصيا لذهبيهم) إمكان الاستمرار عليه .
والطبيعة في هذا حكمها واحد لا يختلف باختلاف الأمم ولا باختلاف الأعصار والأمصار ، ولا بتفاوت (اليثا) رقا وانحطاطا ولا بتغاير الأفراد تربية وثقافة .

المرأة ربة أسرة وسيدة بيت ، فهما احتلت لتخرجها عما خلقت له من رعاية أطفال وتسليّة أزواج وتدير منزل ... فأنما تحاول خرقاً لقانون طبيعي ، إن أنت وقتت إلى إطالة هذا الشذوذ أزماناً فلن يخرجها المهد الطويل ولا اللف التخرّف عن أن يكون شذوذاً يقضى المين ويسدم القواد .

فن البداة إذاً أن تكون قيادة الجيوش وإدارة المصالح وتدير الممالك وسياسة الناس ... فن الرجال الخاص ، كما أن الأمومة وتدير المنزل فن نسوي محض .

ولئن حفظ التاريخ شواهد كثيرة في قيام المرأة بشؤون السياسة والإدارة ، إني لا أجد في هذه الشواهد كلها ما يعس هذه القاعدة ؛ بل أقرر أنها كلها تؤيدها . ولأى متقف كان أن يسرد ما في ذهنه من ملكات أو قائدات أو زعيمات أو مدبرات ممالك ، أو نائبات في المجالس ... الخ ثم يستقرى أحوالهن واحدة واحدة ويعين فيما حف بهن ... فيسدر أن أكثرهن كن مسيئات بتصرفهن ، عند على بلادهن بأسوأ العواقب .

« وإذا زعم بعضهم أن حكومات النساء في بعض ممالك أوروبا كانت أرقى من حكومات الرجال ، فذلك لأن حكومات النساء أدارها الرجال من وراء حجاب ، و (الأمر) على العكس في حكومات الرجال : كثرت فوضاها في بعض الأدوار لأن النساء كن يدرنّها في غفلة عن الرجال ... وكن . إذا تدخلن في أمور الدولة تميل إلى الانحطاط ؛ ولذلك كان عقلاء الملوك يحظرون على نسايم الاشتراك فيما لا شأن لهم فيه من أمور السياسة ... »
« وبعد فلماذا لم يقل لنا النادون بإعطاء المرأة حقوقاً (سياسية) على مثال الرجال : كيف تمسى حال البيوت بعد انقلابهم الذي يتوقصونه ؟ لا جرم أن الشقاء سيغيم على كل أسرة يشتغل ربانها خارج بيوتهن ، اللهم إلا إذا كان في النية أن يعمدوا إلى دفع أولادهم إلى الحكومات تربيتهم تربية مشتركة كأنهم بعض للقطاء

المرأة والسياسة (*)

الأستاذ سعيد الأقداني

« يطيب لبعض الصحف والمجلات في هذه الأيام ، أن تتفرق في بحالة المرأة الخارجة على أنوثتها ، الساخطة على الطبيعة التي نياها لكل كائن عمل خاص . وكان حق المرأة على هؤلاء أن يأخذوا بيدها إلى ما يسعدها من علم وخلق وإلى ما يزهها في المجتمع سيدة بيت ومرربة أجيال وكان من حقها أيضاً على من يزعم نصرتها أن يحكمها عن أن يهوى بها الطيش في مكان سحيق وتفقد ملها من حرمة من ملاك أسرها كله في المجتمع .

وآخر ما قرأت دعوة منطرفة تذهب إلى وجوب تولية النساء الوزارات والادارات ، نصيبها من ذلك نصيب الرجال سواء بسواء . والفكرة ظاهرة التهاوت ، وقد سبق لأقلام بليغة في مجلتي (الرسالة) أن أظهرت زيفها وبهرجتها فأنبا إلى معالجتها من عودة ؛ وإنما تذكر هنا نصيبها من ممارسة الشؤون العامة في صدر تاريخنا في هذا الصعب لها مجد وأمن واعتقال .

الحكم في هذه القضية لسنة الله في المرأة ، وما فطرها عليه من خصائص (فسيولوجية) وعاطفية وفكرية : خصائص قاهرة لا يد للإنسان في تجويرها إلا حين يستطيع تمجوراً في تركيب الدماغ وبنية خلاياه ، أو حين يبدل في وظائف الأعضاء .

إنها فوارق بين الرجل والمرأة أزلية أبدية ، اقتضتها الحكمة العميقة الطبيعية التي تمنى بالتمييز الدقيق عناية تطلبها عناية هذا الكون القائمة على تقسيم الأعمال والوظائف ، وتيسير كل من الكائنات إلى ما يلائمه وخلق له . وكل مجتمع يحاول بناءه إنشاء تلك الفوارق الواضحة بين أعمال الجنسين وتجاهل السمات الينة ، فصيره إلى الاضطراب والفساد : لأن في ذلك ثورة على الطبيعة ، وما كان ثورة على طبائع الأشياء فتنة الضرر كل الضرر ، ولا

(*) من كتاب نمده عن (عائشة والياسة) يكشف أبلغ عبرة حواها تاريخنا ، وذلك حين تمت المرأة أن تفس أخها في الياسة ، وكان لنا من ذلك درس أليم فاسح لا ينسى ، إذ كلفنا دماء عذرات اللوف من رحاها . ونفى على خير اليهود : عهد الراشدين .

في السياسة ، أن كانت الزعيمة هنا متحلية بمزايا عبقرية قل أن يحسب مثلها رجال عديدون ، ولم ينجح كذلك رغبتها القوية في الإصلاح ولا انطاؤها على الخير للسليين .
والعرب يتداولون منذ فجر الإسلام حكمة الرسول عليه الصلاة والسلام : « لن يفلح قوم أسندوا أمرهم إلى امرأة . » (١)

إذا أنت جاوزت السياسة إلى الجهاد في الإسلام ، رأيت المسألة تختلف بين يديك ، إذ تجد أنه ليس لأحد أن يحرم المرأة شرف الجهاد ، وأنها هي والرجل سواء في المطالبة به ، كل بحسب استعداده واختصاصه : فالرجل للقتال والمرأة لتريض الجرحى والعناية بشئون الجيش من نحو إسقاء وإطعام وغسل وخياطة ... ثم هي مع ذلك كله تحمس المقاتلين وتبصرهم المواقب السيئة التي تنتظروهم في أنفسهم وحرهم إذا هم تهاونوا في الدفاع .

وللمرأة العربية في هذا الميدان الموقف المحمود الذي لا يجارى ، كانت فيه مضرب الأمثال بشجاعتها وحسن بلائها وإخلاصها . وعلى هذا درجت في جاهليتها من قبل أيضاً فكان إليها في الحروب التريض والعناية بالجرحى وسقى الماء وتحسيس المحاربين (٢) .

جاء الإسلام ففتحت عينها . لما أظلمت رايته — على رجال غير الرجال ، ومجتمع غير المجتمع ، ودين غير الدين ، فكأنها نشطت من عقال ، فشمرت عن ساعدها ، وأخذت من هذا الدين الجديد نصيبها الأوفى ، وكان شكرها لله على نعمته هذه شكراً عملياً :

قاست في أوله ما قاسى الرجال من عذاب وهجرة واضطهاد وأذى ، ثم انتظمت في صفوف المقاتلين إعلاء لكلمة الحق ، وفوداً عن دين الله وعن رسوله ، قاست الرجل شرف الجهاد وآبت بشوايه وكرامته ، وليس بعد بذل الروح غاية في الشكران (٣) .
صحب رسول الله صلى الله عليه وسلم النساء في منازيه ، وأبلىن معه البلاء الحسن ، فكانن نعم المنيب للمحاربين : يداوين

من أولاد النول : لا يذوقون في هذه الملاجئ طعماً لهناء البيوت ولا يرون أثرًا للروابط الروحية بين الأولاد والآبوين (٤) .

الحق أن الإدارة والسياسة تقتضيان بدءاً في التفكير ، وسداداً في المنطق ، وحساباً دقيقاً للمواقب ، وصبراً مضيقاً وضبطاً للمواطف وكبحاً للأهواء ... إلى صفات كثيرة كلها يميز المرأة . فلا عجب أن كان اضطراب الأمور ويدخل المرأة في السياسة قريبين في التاريخ لا يفترقان إلا حين يدير الأمور للمرأة وزراء حفيفون من وزراء ستار . ومع هذا قلنا خلت امرأة — مهما خف بها من فحول عنكين — من طامع فيها مستغل لضيقها . وما أكثر ما حفظ التاريخ من عروش كان الغرام هو الحاكم في ممالكها .

وهناك كلمة متداولة منذ القديم ، لا شك في أنها عصارة التجارب على الزمن ، وهي قولهم : « المرأة روحانة وليست بفرمانة . »

ونحن في ذلك حكم ظريف أصدرته الكونتس أنف أكسفورد :

« هل تستطيع أن ترى امرأة صائرة إلى منصب رئيس وزارة ؟ إنى لن أستطيع أن أتصور نكبة أعظم من وضع هذه « الجزر البريطانية تحت قيادة إحدى النساء في شارع داوونج رقم ١٠ » (٥)

ولقد سارت أمم غربية راقية في أوروبا وأمريكا خطوات فسيحة في إنالة النساء حقوقاً سياسية ، فما أظفرها ذلك بظائل . بل كانت نتيجة التجربة أن ضج عقلاؤهم من تلك الأوضاع الشاذة ، الخارجة على النظر السليمة .

وليس تاريخ العرب يبدع في تواريخ الأمم ، فالحكم واحد كما أسلفنا ، حيث رأيت انحطاطاً في إدارتنا أو تفهقراً في سياستنا ففتش عن المرأة .

وكتابتنا هذا (عائشة والسياسة) فيه أكبر عبرة في هذا الموضوع ، ولم ينجحنا من العاقبة الوخيمة : عاقبة دس النساء

(١) سند أبي داود الطيالسي من ١١٨ الحديث ٨٧٨ (الجزء الثالث) وانظر سند أحمد ٤٣٠٤٣ .

(٢) انظر كتابنا الإسلام والمرأة ص ٢٠ .

(٣) المصدر السابق ص ٣٣ .

(٤) مجلة المجمع العلمي العربي ٢٠٢ ص ٢٩٢ - ٢٩٤ .

(٥) انظر العدد ٦٥ من مجلة الرسالة (ص ٣٦٩) .

وقد كان يفزوهن فيداوين الجرحى ويحذرن (يعطين) من
النسيمة « (١)

كل ما تقدم من استحباب خروج النساء ليشاكن الرجال
شرف الجهاد وهو في حال الفتح والهجوم ، حين يكون الجهاد
فرض كفاية على الرجال أنفسهم ؛ فأما إذا انعكس الأمر وهاجم
العدو بلاد المسلمين أو احتلها ، فينشد يصبح الجهاد فرض عين
على كل مسلم ذكراً كان أم أنثى ، لا يستثنى من هذا الفرض
سبي ولا امرأة ولا رجل .

ونصوص الفقهاء — إزاء هذه الحالة — متضاربة على أنه
يجب على المرأة أن تخرج للقتال بلا إذن زوجها (٢)

وبذلك يصبح التكليف والوجوب بدرجة واحدة على الرجال
والنساء والصبيان والأحرار والعبيد (يوم كان العبيد بمض الناس)
لا يتأذن أحد أحداً في تأدية هذا الواجب

من شأن السياسة المزلق الخفية والأخطار الكامنة ، فهي
على المرأة حرام صيانة للمجتمع من التخبط وسوء النقلب ؛ أما
الجهاد فطريق لاجبة عواقبها مأمونة وفوائدها مضمونة ، فللمرأة
أن تقال من هذا الشرف نصيبها الأوفى

ليتنا في غمراتنا اليوم نسترشد بتجارب الماضي ، ونسير غير
متخبطين : نبصر مواطئ أقدامنا وننتق الزائق ونجتد كلا في
ميدانه التي لا يصلح لغيره . لقد تداعت علينا الأمم وطمع فينا
حقير (الصهيانية) من شفاذ الآفاق ، وغزينا في أخلاقنا وبلادنا
وأموالنا ... وليس في جهودنا فضل ننفعه في رد العائشين عن
عبثهم ، فليتنق الله حملة الأقلام ، وليصنونا الشاردات عن القطيع
وليرجموا بهن عن طريق ضمن أقدامهن في أوله ، وما آخره
إلا مستقبل أسود حالك للأنثى أولاً ، ثم خراب البيوت وهدم
الأمر وارتكاس المجتمع ، وموت كل كرامة إنسانية !

سعيد الوافقاني

(دمشق)

جرحاً (١) ويعملن الماء في القرب يسقيهن ، ويضعهن أطعمتهن
وملابسهن وقربهن ، وكن حين الحاجة يارسن القتال .

ثم تابعت للواقف المأثورة للمرأة من بعد الرسول ، ولن ينسى
أحد جهاد خولة بنت الأزور أخت ضرار في فتوح الشام وحسن
بلائها في الروم ، ولا موقف الحنساء في يوم القادسية وكانت واحدة
من كثيرات :

ذكر الطبري أن أم كثير امرأة همام بن الحارث النخعي قالت :
« شهدنا القادسية مع سعد (بن أبي وقاص القائد العام) مع
أزواجنا ، فلما أتانا أن قد فرغ من الناس شدتنا علينا ثيابنا ،
وأخذنا المهرأوى ثم أتينا القتلى : فما كان من المسلمين سقيناه
ورفئنا ، وما كان من المشركين أجهزنا عليه ، وتبعنا الصبيان
نوتسهم ذلك ونصرفهم به » (٢)

وإذا كانت هذه الواقعة من الخطر بحيث أنها هي الفاصلة
بين العرب والفرس ، وأنها لها ما بعدها ، استمدت لها القبائل
بكل ما تطيق ، حتى إن التاريخ ليزكر لقبيلتين من القبائل نغراً
خالداً إذ أخرجتا نساءهما معهما ، فكان في قبيلة النخع — على
باي ذكر الطبري — سبعة امرأة لا زوج لها ، وفي قبيلة بجيلة
ألف امرأة ، تروجن جميعاً في هذه الحرب ، وكانت النخع تسمى :
(أصهار المهاجرين) (٣)

لقد شرع الرسول لمن بعده الاستمانة بالنساء في الجهاد ،
وآمنهن عليه من الغنائم ، ودرج خلفاؤه من بعده على سنته ،
حتى إذا انقضى عهد الراشدين ، وخف علم الناس بالسنة ، شك
بعضهم في هذه الاستمانة ، فكتب نجدة بن عامر الحروري إلى
ابن عباس يسأله :

« هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفزو بالنساء ، وهل
كان يضرب لمن معها ؟ »

فكتب إليه ابن عباس :

« كُتبت إلى تسألني : هل كان رسول الله يفزو بالنساء ؟ »

(١) أقام الرسول خيمتي مسجد لرفيدة إحدى مرضات الجيش وحل
لن خيبتها سعد بن معاذ وهو مرث

(٢) تاريخ الطبري ج ٣ ص ٨٢ . (مطبوعة الاستقامة ١٣٥٨ هـ)

(٣) الصفحة نفسها من المصدر السابق .

(١) تيسر الوصول ج ٢ ص ١٥٣ .

(٢) انظر في ذلك : باب البير أو الجهاد في كتب الفقه مثلاً : شرح
الزلمي على متن السكندر (٣ - ٢٤١) والحكم مفسر لأن الاسلام
لا يقر احتلالاً لأجنبي بحال من الأحوال ، ولا يرضى لأجله حيلة ذليلة .